

مادة ٢ : لايجوز للملحق الصحي قبول حالات مرضية للعلاج على نفقة الدولة و بدون موافقة مسبقة من قبل وزارة الصحة باستثناء حالات الحوادث والأزمات القلبية وغيرها على أن يتم الاتصال الفوري بوزارة الصحة لابلاغها عن مثل هذه الحالات ومن ثم عليه ارسال تقرير طبي مفصل عن هذه الحالات لوزارة الصحة بعد ابلاغ رئيس البعثة بذلك .

مادة ٣ : يخضع الملحق الصحي لقانون السلكين الدبلوماسي والقنصلي المشار اليه واللائحة التنفيذية المنفذة له و يتمتع بجميع الحقوق والمزايا التي نص عليها القانون واللائحة أسوة بنظرائه ممن هم في نفس درجته من أفراد السلكين الدبلوماسي والقنصلي ، كما يترتب عليه نفس الالتزامات والمسئوليات المترتبة عليهم .

مادة ٤ : يكون الملحق الصحي تابعا من الناحية الفنية بمسئول شعبة العلاج بالخارج بوزارة الصحة .

مادة ٥ : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية و يعمل به من تاريخ نشره .

الدكتور/مبارك بن صالح الخضوري
وزير الصحة

صدر في ١٩٨٤/١٠/٣٠

نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية رقم (٢٠٠) .
الصادرة في ١٩٨٤/١١/١٥ .

وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل

قرار وزاري

رقم ٨٤/٢

وزير الشؤون الاجتماعية والعمل

بعد الاطلاع على المرسوم السلطاني رقم ٧٧/٤٣ بإنشاء مجلس التربية والتعليم والتدريب المهني وتعديلاته .

وعلى توصيات مجلس التربية والتعليم والتدريب المهني الصادرة بتاريخ ١١/٥/١٩٨٣ م .
ونظراً لما تقتضيه المصلحة العامة .

قرر

المادة ١ : تغيير تسمية مراكز التدريب المهني التابعة للمديرية العامة للتدريب المهني بالوزارة الى معاهد التدريب المهني وتتبع نفس الجهة .

المادة ٢ : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويعمل به من تاريخ نشره .

مستهيل بن أحمد
وزير الشؤون الاجتماعية والعمل

صدر في ١٩٨٤/١/٧ م

نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية رقم (٢٨١) .
الصادرة في ١٩٨٤/٢/٨ .

قرار وزاري رقم ٨٤/٤

وزير الشؤون الاجتماعية والعمل

بعد الاطلاع على المرسوم السلطاني رقم ٧٧/٢٥ باصدار قانون المساكن الاجتماعية .
وبناء على ما عرضه علينا وكيل الوزارة وما تقتضيه مصلحة العمل .

قرر

المادة ١ : تشكل لجنة خاصة بشؤون الاسكان على النحو المبين فيما يلي :

سعادة الشيخ عامر بن شويين الحوسني	وكيل الوزارة رئيساً
الفاضل/محسن جمعة محمد	مستشار الوزارة
الفاضل/المهندس علي حسن علي	مدير عام التدريب المهني
الفاضل/محمد حمد المسروري	مدير عام الشؤون الاجتماعية
السيد/حمد هلال البوسعيدي	مدير عام الاسكان
الفاضل/عبد القادر سالم الذهب	مدير عام العمل
الفاضل/محمود ابو التين	مدير عام بنك الاسكان
الفاضل/حسين محمود اسماعيل	مدير دائرة مشروعات عضواً الاسكان ومقرراً

المادة ٢ : تختص لجنة شؤون الاسكان بما يلي :

- دراسة البحوث والاحصائيات والخطط المتعلقة بشؤون الاسكان وابداء الرأي فيها .
- دراسة المشكلات الاسكانية القائمة واقتراح الحلول المناسبة لها .
- دراسة الشؤون المتعلقة بالمساكن الريفية وامكانية تطويرها .
- اقتراح النظم والقواعد الكفيلة بتوفير المساكن الاجتماعية لمستحقيها من المواطنين .